من معرفته علي حسب قسمته وطاقته كما قال بعض
العارفين الاعلي يشرف علي الادني و يحيط والادني
يشرف علي الاعلي ولا يحيط به كما انه لا سبيل الي
وصول احد من الخلق الي مقامات الانبياء عليهم
الصلاة والسلام غير هم كذلك لا يعرف اوصافهم
حق معرفتهم من الخلق غيرهم كما قال ابو يزيد ما
ما اخذ الاولياء ما للانبياء الا كرشف مملوا عسلا اخذ
الانبياء ما في باطنه والاولياء ما في ظاهره وقال سيدي
ابي الحسن رضي الله تعالي عنه لو كشف عن نور المؤمن
العاصي لطبق ما بين السماء والارض فما ظنك بنور
العبد الصالح ثم بنور الشهيد فما ظنك بنور المؤمن
المطيع وكان الشيخ رضي الله عنه يقول بعد فما
ظنك بنور الولي الصديق ثم بنور القطب ثم بنور
النبي ثم بنور الرسول وايضا فعصمة الانبياء عليهم
الصلاة والسلام واجبة لهم شرعا وقال بعض العلماء
وعقلا ومن دونهم ليس كذلك بل جايزة وايضا ان
عصمة غيرهم لتنال وعصمتهم عليهم الصلاة
والسلام حاصلة من غير سوال والدليل علي جواز
سوال العصمة مطلقا بعد علم الفرق بما يستحقه
كل سايل وان كان لا يضمنها كلام الشيخ رضي الله
عنه بل انما تعرض مسيلة الكتاب والسنة والنظر والاثر

اما

اما الكتاب ففيه ادلة كثيرة منها قوله تعالي واعتصموا
بحبل الله جميعا ووجه الدليل انه سبحانه وتعالي
امرنا ان نعتصم وهو افتعال من العصمة كما قيل في
اكتسب هو امر بالكسب وحبل الله تعالي القران
والاسلام علي الخلاف وذلك امر بالعصمة في جميع
الاحوال كانه قال انحازوا الي نور القران عن كل ظلمة
او الي الاسلام عن كل معصية كما تقول جا السيل
فاعتصمت بالجبل اي لم ينلني منه شيء وما امرنا به
جايز سوال فالعصمة يجوز سوالها ونظم الدليل
هكذا العصمة مامور بها وكل مامور به يجوز
سواله فالعصمة يجوز سوالها بيان المقدمة الاولي
من القران والثانية اجماع الامة علي جواز سوال التوفيق
لما كلف به العبد وان اختلفوا في صفة التوفيق ومنها
قوله تعالي ومن يعتصم بالله فقد هدي الي صراط
مستقيم ومادة دليله كالاول فاذا كان الحق تعالي
جعل من يتصف بالعصمة مهديا الي صراط مستقيم
ومن الغالط العموم فكيف لا يجوز ان يتصف بها
من اراد به العناية من سايرعباده وهو تعالي لم يخص
به احدا دون احد بل جعل ذلك مورد اعاما لمن
سبقت له السعادة وكيف لا يجوز سوالها والامر
كذلك لكن يتصف بها ويسال عن الشروط المتقدم

Copyright © King Saud University